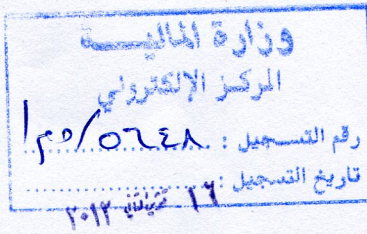




الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية
مديرية المالية العامة
مديرية الواردات



رقم المحفوظات:

رقم الصادر: ١٢٠٠/٢ ص 2

بيروت في

١٤ نونبر ٢٠١٢

إعلان

تعلن وزارة المالية أنها وضعت قيد التحصيل جداول التكاليف الأساسية، لضريبة الأملاك المبنية للعقارات التي لا تزيد إيراداتها الصافية عن 20.000.000 ليرة لبنانية، الصادرة في محافظة النبطية-قضاء النبطية عن إيرادات 2008 و 2009 تكليف 2012، وتدعو جميع المكلفين لتسديد هذه الضرائب مع الإشارة إلى أن المكلفين الذين لا يسدون الضريبة المتوجبة عليهم كاملة خلال مهلة شهرين من تاريخ نشر هذا الإعلان في عدد الجريدة الرسمية الذي سيصدر بتاريخ ٢٣ تشرين الثاني 2012، يتعرضون لغرامة قدرها واحد بالمئة (1%) من مقدار الضريبة عن كل شهر تأخير ويعتبر كسر الشهر شهراً كاملاً.

تبدأ مهلة الاعتراض على الضريبة المذكورة المحددة بشهرين اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشر هذا الإعلان أي في ٢٤ تشرين الثاني 2012 وتنتهي في ٢٤ كانون الثاني 2013 ضمناً %



Copy to Chris

to Publish on

website

and add a link

to TOSC Enquiry

رئيس المركز الإلكتروني

جورج ساعود